

دليل إسكان جامعة الدمام

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>العنوان</u>
3	مقدمة:
3	أولاً: إدارة الإسكان (نشأتها، الأهداف، الاختصاصات، التنظيم الإداري)
6	ثانياً: إجراءات الإسكان
7	ثالثاً: الإيجار والمياه
8	رابعاً: الخدمات الاجتماعية والترفيهية بالمساكن
8	خامساً: القواعد العامة لصيانة وإصلاح المساكن بالجامعة
11	سادساً: نظام الوحدات المستقلة لأعضاء هيئة التدريس السعوديين
11	سابعاً: بعض المواد من لائحة اسكان منسوبي الجامعة
13	ثامناً: يسقط حق الساكن في السكن في الحالات التالية
13	تاسعاً: شروط عامة
14	عاشراً: المبتعثين
15	الحادي عشر: أجرة المثل
15	الثاني عشر: إجراءات إخلاء السكن
16	الثالث عشر: إجراءات إخلاء الطرف
16	الرابع عشر: نماذج الإسكان

مقدمة:

يعد الإسكان الجامعي احد أهم العوامل الرئيسية المؤثرة في حياة منتسبي الجامعة من أعضاء هيئة تدريس و الموظفين وكذلك الطلاب.

و نظراً للتطورات و التوسعات الكبيرة التي طرأت على الجامعة في السنوات الماضية, فقد كان من البديهي أن تسير إدارة الإسكان الجامعي على خطى الجامعة في تنفيذ سياساتها في التطوير و التغيير.

و ذلك من خلال الدور الكبير الذي تقوم به الإدارة في توفير السكن المناسب و الملائم لمنتسبيها و تأمين كافة خدمات الإسكان من خلال تواجد جهاز إداري و إشرافي متخصص يهدف لتوفير الراحة و الاستقرار ليتفرغ الجميع كل في موقعه في تأدية الرسالة العلمية في أكمل وجه.

أولاً: إدارة الإسكان

1-1 نشأة الإدارة:

انشئت ادارة الاسكان كإدارة مسؤولة عن تنفيذ السياسة الموضوعة من الجامعة لتوفير السكن لمنسوبي الجامعة ، ونظرا للتطورات التي طرأت على الاسكان الجامعي والتي سارت جنباً الى جنب مع التطورات والتوسعات الكبيرة التي طرأت على مدى السنوات الماضية وقد عملت الجامعة على توفير عدد من الفلل والشقق تتبع مباشرة للجامعة وقامت كذلك بالاستئجار لتغطية النقص وتعمل حالياً على انشاء مزيد من الوحدات في المدينة الجامعية لتتماشى مع المتطلبات والتوسعات التي تشهدها الجامعة.

2-1 الاهداف:

تهدف ادارة الاسكان الى توفير السكن والجو الملائم لمنسوبي الجامعة لمساعدتهم على أداء أعمالهم في بيئة صحية واجتماعية مناسبة تحكّمها قواعد السلوك الاجتماعي العام والذي يلتزم به جميع الساكنين المقيمين في اطار تعاليم ديننا الحنيف.


3-1 اختصاصات الإدارة :

- 1- تأمين الوحدات السكنية المناسبة.
- 2- توزيع المساكن على مستحقيها في ضوء القواعد المعمول بها.
- 3- متابعة خدمات الصيانة والتشغيل في المساكن في خلال الجهات المختصة عند دخول وخروج الساكن.
- 4- استلام الوحدات من المنقولين أو المغادرين وتحرير محاضر الاخلاء التي تثبت حالتها.

- 5- مخاطبة الادارات ذات العلاقة لاستكمال الاجراءات النظامية لحالات الاسكان والاخلاء.
- 6- تامين احتياجات جهات الجامعة المختلفة من المباني المستأجرة عن طريق اكمال الإجراءات النظامية لعملية الاستئجار.
- 7- متابعة الاعتماد والصراف من بند استئجار الدور.
- 8- متابعة عقود استئجار الدور لمختلف الاستعمالات وتجديدها او انهاؤها حسب الحاجة وما يتبع ذلك من اجراءات.
- 9- الاتصال بملك المباني المستأجرة من قبل الجامعة بغرض متابعة الأمور المتعلقة باستئجارها واخلائها وصيانتها طبقاً للتعليمات المنظمة لذلك.
- 10- الاشراف على ضيافة الجامعة بالتنسيق مع ادارة العلاقات العامة وقسم الصيانة.
- 11- المحافظة على النواحي الامنية في مساكن الجامعة بالتنسيق مع ادارة الامن والسلامة بالجامعة.
- 12- تقديم تعاريف السكن للسكان.
- 13- الاشراف على صالة المناسبات بالمجمع السكني وتجهيزها بالتنسيق مع قسم الصيانة.

4-1 التنظيم الاداري للإدارة:

تم وضع الهيكل التنظيمي لإدارة الاسكان بما يضمن سير العمل على الوجه المطلوب ويحقق الهدف بكل كفاءة, ويشكل الهيكل الاداري من:



- 1- مدير ادارة الاسكان.
- 2- مساعد مدير ادارة الاسكان.
- 3- قسم الشئون الادارية.
- 4- قسم السجلات والحاسب الالى .
- 5- قسم المحاسبة والعقود.
- 6- مكتب اسكان الخارجي .

ثانياً: اجراءات الاسكان :

1-2 السعوديون:

- أ- على من يرغب الحصول على السكن ممن يسمح له النظام بالحصول على سكن بخطاب يبدي فيه رغبته بالسكن، كما يحضر العائد من البعثة خطاب مباشرة من جهة عمله.
- ب- تعبئة نموذج رقم (1) طلب وحدة سكنية , ونموذج رقم (2) لاحتساب النقاط ويحضر صورة من بطاقة الاحوال و دفتر العائلة ان كان متزوجا.
- ت- تعبئة محضر معاينة وتسليم سكن نموذج رقم (3) ويحدد حجم السكن حسب حجم العائلة طبقا للمعايير المعمول بها في ادارة الاسكان والمعتمدة من قبل اللجنة الدائمة الاسكان.
- ث- يوقع على شروط الاسكان.
- ج- التوقيع على اقرار استقطاع تامين السكن من راتبه نموذج رقم (4).
- ح- يرسل الي احد مكاتب الاسكان التابعة لإدارة الاسكان بموجب محضر استلام السكن وبعد استلامه السكن يعيد مكتب الاسكان بالموقع محضر السكن الي هذه الادارة.
- خ- تحصيل تامين السكن من الراتب كما هو موضح بالفقرة رقم (خ) من (2-2) ، وكذلك تحصيل الايجار المقرر وقيمة استهلاك المياه المقررة حسب حجم السكن وذلك بالاستقطاع من راتبه الشهري.

2-2 المتعاقدون:

- أ- احضار تعريف من ادارة شئون التدريس والموظفين توضح وضعه الوظيفي حيث لا يتم الاسكان الا لأعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم.
- ب- تعبئة نموذج رقم (1) طلب وحدة سكنية في مساكن الجامعة يوقع فيه على شروط الاسكان ويحضر صورة من جواز السفر لشخصه ولعائلته اذا كان متزوجاً.

ت- تعبئة نموذج محضر معاينة وتسليم سكن ويحدد حجم السكن حسب حجم العائلة طبقا للمعايير المعمول بها في ادارة الاسكان والمعتمدة من قبل اللجنة الدائمة للإسكان.

ث- التوقيع على اقرار استقطاع تامين السكن من راتبه.

ج- المتعاقد الذي يتم الموافقة على تسكينه يعيد الجزء المتبقي من بدل السكن والتأثيث المصروف له حتى نهاية عقده.

ح- توجيه من يتم الموافقة على تسكينه الى احد مكاتب الاسكان التي يقع في منطقتها السكن بموجب محضر تسليم السكن وبعد استلامه السكن يعيد مكتب الاسكان بالموقع محضر التسكين لهذه الادارة.

خ- يرسل خطاب لإدارة شئون هيئة التدريس والموظفين لاستقطاع قيمة تامين السكن من الراتب الشهري على ثلاثة اقساط وقدرة:

5000 ريال بالنسبة لمن يتم تسكينه بسكن مؤثث.

2000 ريال بالنسبة لمن يتم تسكينه سكنا غير مؤثث.

وكذلك لاستقطاع قيمة استهلاك المياء المقررة حسب السكن من الراتب الشهري.

ثالثاً: الإيجار والمياه:

3-1 يدفع عضو هيئة التدريس ومن في حكمهم ايجار رمزي ومبلغ مقطوع مقابل المياه تحسم من راتب الساكن حسب حجم السكن وفقا لما يلي :-

الشقق

عدد الغرف	ايجار السكن المؤثث	ايجار السكن غير المؤثث	مياه
1	500	400	10
2	666.67	533.23	10
3	883.33	666.67	10
4	1000	800	10

الفلل

عدد الغرف	الايجار الشهري	مياه
1	666.67	20
2	800	20
3	933.34	20
4	1066.67	20

2-3 يدفع الساكن من غير اعضاء هيئة التدريس من منسوبين الجامعة السعوديين نسبة من الراتب الشهري وفقاً لما يلي :-

مؤث	%15
غير مؤث	%10

3-3 الساكن الذي لا يتقاضى راتبه من الجامعة أو تم التعاقد معه على بند معين بعد تقاعده يتم مطالبته بتسديد الايجار والمياه حسب الفئات المحددة الى صندوق موارد الجامعة ذلك للصرف على السكن منها وتزويد قسم المحاسبة بإدارة الاسكان بصورة من ايصال السداد مع احضار الاصل للمطابقة .

رابعاً: الخدمات الاجتماعية والترفيهية بالمساكن:

1-4 الرعاية الصحية للسكان حيث تهيأ عيادة مخصصة لهم.

2-4 الخدمات حيث يوجد بالمجمع محلات تجارية (سوبر ماركت , ليموزين).

3-4 ملاعب للأطفال بالمنطقة المخصصة للألعاب.

4-4 نادي اعضاء هيئة التدريس والموظفين حيث يوجد عدد من الصالات الرياضية وقاعات للمناسبات.

5-4 توفر رياض للأطفال بالمجمع السكني.

6-4 الملاعب الرياضية والمسبح تخضع للجنة الاشراف على تفعيل الملاعب الرياضية.

خامساً: القواعد العامة لصيانة واصلاح مساكن الجامعة:

تقوم الجامعة بصيانة الوحدة السكنية وتسلم للسكان وهي في حالة جيدة وفق الضوابط التالية :

1-5 تقوم الجامعة بتنفيذ اعمال الصيانة التالية كلما دعت الحاجة دون تكلفة على شاغل الوحدة السكنية بما في ذلك قطع الغيار اذا كانت التلفيات نتيجة الاستخدام العادي :

أ- اصلاح مكيفات التبريد (لا يشمل الكمبروسورات).

- ب- اصلاح المواسير (السباكة) الخطوط الرئيسية .
- ت- النجارة بما في ذلك اصلاح (دواليب المطابخ) .
- ث- الاصلاحات الكهربائية (لا يشمل استبدال مصابيح الانارة)
- ج- صيانة الهاتف (لا يشمل استبدال اجهزة الهاتف)
- ح- اصلاح واستبدال مراوح الشفط وسخانات المياه المركزية في قفل الجامعة .
- خ- صيانة الاسطح .
- د- الاصلاحات الانشائية واصلاح البناء .

2-5 يتولى الساكن تامين قطع كما يلي :

- أ- مفاتيح الانارة واللمبات والنجفات والاعطية ووحدات الانارة وماخذ الكهرباء والاجراس وضواغطها .
- ب- مفصلات الدواليب والكوالين والمقابض والمفاتيح .
- ت- سلك مانع الحشرات والاكسسوارات الخاصة بأعمال الالمنيوم على ان تتحمل الجامعة الاطار .
- ث- الزجاج .
- ج- التركيبات الصحية بما في ذلك الشطافات وتتولى الصيانة تركيبها .
- ح- سخانات المياه .
- خ- كمبروسورات وحدات التكيف

3-5

- أ- تقوم الجامعة بدهان الوحدة السكنية مرة كل اربع سنوات اذا طلب الساكن, وفي حالة رغبته دهان منزله قبل نهاية المدة يتم ذلك على حسابه الخاص , بعد ترتيب العمل مع ادارة المشاريع والصيانة , وفي حالة اخلاء السكن قبل مرور اربع سنوات تقدر قيمة الدهان الناتجة عن سوء استخدام الساكن للوحدة السكنية ويطلب بدفع التكاليف .
- ب- اضرار الدهان الناتجة بسبب انتهاء المدة المحددة او بسبب التشققات التي تطرأ على المباني او اثار التسربات فإنها تعتبر ضمن اعمال صيانة المنشآت ولا يتحمل الساكن تكلفتها .

4-5 في المساكن الموثقة يلتزم الساكن بدفع قيمة الاثاث المفقود والتالف نتيجة سوء الاستعمال وفقا لحالته عند استلامه, وتكون نسبة استهلاك الاثاث وفقا للأنظمة المتبعة في المستودعات الحكومية .

5-5 على شاغل الوحدة السكنية دفع قيمة التلفيات التي يحدثها في ممتلكات الجامعة والتي تكون ناتجة عن سوء الاستعمال او الاهمال على النحو التالي :

- أ- تدفع قيمة التلفيات خلال فترة السكن الى قسم الصيانة بالموقع.
- ب- تدفع قيمة التلفيات بعد اخلاء السكن الى ادارة الاسكان ومن ثم تسليمها الى قسم الصيانة ليتم استكمال اجراءات الصيانة اللازمة لها .
- ت- يجوز للساكن القيام بتنفيذ الاعمال الناتجة عن سوء الاستعمال او الاهمال بإشراف قسم الصيانة , وفقا للمواصفات والمدة التي تحددها الادارة العامة للمشاريع والصيانة وفي حالة التأخير تنفذ على حسابه .

5-6 في حالة تسبب الساكن في اتلاف بعض مرافق الوحدة السكنية نتيجة لعدم الإبلاغ عن اعمال الصيانة مثل التسربات والتشققات , فانه يتحمل التكاليف المترتبة على ذلك في الوحدة السكنية التي يقيم فيها والوحدة السكنية الاخرى المتضررة .

5-7 ترسل طلبات الصيانة من قبل شاغل الوحدة السكنية الي الصيانة (وحدة الصيانة بالموقع) وعلى الساكن التبليغ فورا عن احتياجه من الصيانة حفاظا عليها من التلف .

5-8 تقوم الجامعة بالأعمال الدورية للوحدة السكنية وصيانة المرافق العامة مثل انارة الطرق والممرات داخل وخارج المباني وصيانة شبكات المياه والصرف الصحي والهاتف ويحظر على شاغلي الوحدات السكنية العبث في مكونات المرافق العامة .

5-9 في حالة تسبب الساكن في تلف او كسر التركيبات الصحية يطالب بقيمة البديل من الصناعة الوطنية اذا توفرت فيها الشروط الفنية اللازمة للتركيب .

5-10 لا تشمل هذه القواعد الفلل الخارجية المستأجرة لأعضاء هيئة التدريس .

سادساً: نظام الوحدات السكنية المستقلة لأعضاء هيئة التدريس والسعوديين:

- 1-6 تخصص الوحدات السكنية المستأجرة خارج الجامعة بمدينة الدمام لأعضاء هيئة التدريس السعوديين بدرجة محاضر أو معيد .
- 2-6 تخصيص الوحدات السكنية بعد توحيد القوائم حسب اولوية التسجيل .
- 3-6 يلتزم الساكن بأعمال الصيانة ومصروفات الماء والكهرباء اثناء اقامته في الوحدة السكنية والتلفيات عند اخلاء السكن .
- 4-6 لا تتحمل الجامعة أي مبالغ اضافية مقابل الصيانة والحراسة والنظافة .
- 5-6 يدفع الساكن ايجار للجامعة حسب الأنظمة واللوائح .

سابعاً: بعض المواد من لائحة اسكان منسوبي الجامعة:

- يتم تكوين لجنة دائمة للاسكان وتكون اختصاصاتها مايلي :-

- أ- رسم السياسة العامة للاسكان بالجامعة .
- ب- وضع القواعد والشروط والمعايير المنظمة للإسكان من جميع جوانبها بما في ذلك تحديد حالات استحقاق السكن وحالات سقوط الحق في السكن والأجرة المستحقة في هذه الحالة (حالة سقوط الحق في السكن) والطرق الكفيلة بالزام الساكن في حالة سقوط حقه فيه .
- ج- النظر في الطلبات والمواضيع المتعلقة بالإسكان التي ترد الى ادارة الاسكان.
- د- النظر في استئجار المباني المناسبة او اخلائها على ضوء الاعتمادات المالية وظروف الاسكان .
- هـ- البت في اختيار الوحدات السكنية وتقدير القيمة الايجارية المناسبة والتفاوض مع الملاك والتوصية بإبرام العقود الايجارية وتحديد شروطها وفق النظام .
- و- تقييم وقرار الاحتياجات المختلفة للوحدات السكنية مع جهة الاختصاص .

- يتقرر السكن للمساكن حسب عدد افراد اسرته, وذلك بناء على القواعد التنظيمية التي تضعها اللجنة الدائمة للاسكان .

- على الساكن ان يثبت زيادة عدد افراد اسرته حتي يتقرر في ضوئة نقلة الى سكن آخر حسب الامكانيات المتاحة وتوفر الشروط بعد العرض على اللجنة .
- يكون توزيع الوحدات السكنية التابعة للجامعة وفقا للمعايير التي تضعها اللجنة الدائمة للإسكان .
- يلتزم المستفيد بالسكن بسداد الاجرة المقررة وكذلك التامين ومصروفات الماء والكهرباء المشار اليها بالتوجيه السامي الكريم رقم 10694 وتاريخ 1405/9/9هـ وقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 959 وتاريخ 1405/7/19هـ حسب الاحوال .
- يلتزم المتعاقد الساكن بإعادة كامل بدل التأثيث الذي سبق صرفه عند بداية التعاقد معه اذا تم تامين سكن مؤثث له خلال عامين على الاكثر من بداية التعاقد معه, فإذا تم ذلك قبل مضي اربع سنوات من بداية التعاقد معه فانه يلتزم بإعادة نصف بدل التأثيث الذي صرف له فإذا تم ذلك بعد مضي اربع سنوات فلا يلتزم بإعادة أي جزء من بدل التأثيث على ان يلتزم في جميع الاحوال بإعادة جزء من بدل السكن يعادل المدة الباقية من عقده .
- اذا تمت الموافقة للساكن على اخلاء السكن المؤثث خلال اربعة اشهر من بداية اول عقد له مع الجامعة يصرف له جزء من بدل التأثيث يتناسب مع الباقي من مدة عقده فإذا اخلى السكن بعد هذه المدة فلا يصرف له.
- يعامل الانمة والمؤذنون المؤمن لهم سكن بمساكن الجامعة وفقا للأنظمة والقواعد المتبعة لذلك .
- تلتزم الجامعة بإعادة قيمة التامين التي سددها المستفيد او الباقي منها بعد حسم مقابل التلفيات او اية التزامات اخرى عند اخلاء السكن .

ثامناً: يسقط حق الساكن في السكن في الحالات التالية :-

- أ- الاعارة او النذب لخارج جامعة الدمام لأكثر من سنه.
- ب- الانتقال من جامعة الدمام الى جهة اخرى .
- ت- الاستقالة او الفصل او انتهاء علاقة العمل بين الساكن والجامعة .
- ث- اساءة استخدام السكن او الاضرار بالجيران او مخالفة ما ورد بهذه اللائحة من تعليمات .
- ج- الوفاة .
- ح- انتهاء العقد .

- تمنح مهلة مدتها سنة كحد اقصى لإخلاء السكن وتسليمه للفئات (أ،ب،ت) الواردة في المادة السابقة من هذه اللائحة ومن في حكمهم , والمتقاعد الذي بلغ سن التقاعد اما عائلة المتوفى فتمنح مهلة لمدة عامين كحد اقصى , والفئة المذكورة في (ث) تمنح مهلة لمدة ستة اشهر .

- لمدير الجامعة بناء على توصية اللجنة الدائمة للإسكان :-

- 1- خفض المدة الممنوحة للإخلاء السكن والمذكورة في (أ) من هذه المادة للمصلحة العامة .
- 2- وضع القواعد المنظمة لتحديد الاجرة المستحقة وتحصيلها ممن يتجاوز هذه المدد (بشرط الا تقل الاجرة عما هو محدد حسب الامر السامي رقم 10694 لعام 1405هـ وقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 959 لعام 1405هـ (ولا تزيد عن اجرة المثل المقدرة .

تاسعاً: شروط عامة

أ- في كل مجمع من مجمعات السكن يجوز اختيار لجنة استشارية من الساكنين توافق عليها اللجنة الدائمة للإسكان يراعي فيها تمثيل جميع الفئات وذلك للنظر في الامور التالية :-

- 1- متابعة رعاية شئون الساكنين وابداء الراي في مستوي الخدمات المقدمة لهم واقتراح الحلول المناسبة.
- 2- النظر في المشاكل التي تقع فيما بين الساكنين واقتراح طرق معالجتها.

3- الاشراف على المرافق العامة بالسكن وطريقة الاستفادة القصوى منها ومتابعة احتياجاتها.

4- النظر فيما يحال اليها من ادارة الجامعة .

ب- يلتزم الساكن بالمحافظة على الوحدة السكنية ومحتوياتها كما يلتزم بالاتي :-

1- الا يستحدث أي تغييرات بالوحدات السكنية المخصصة له دون اذن مسبق من ادارة الاسكان .

2- ان يسلم مفتاح الوحدة الى ادارة الاسكان عند انتهاء فترة الاسكان ويحرر بذلك محضر تسلم له صورة منه .

3- التقيد بتعليمات ادارة الاسكان مثل :

. الالتزام بقواعد الآداب العامة في المظهر والسلوك.

. عدم السماح للأطفال او لمن لا يحملون رخصة بقيادة السيارات داخل المجمع السكني .

. يراعى رمي القمامة والنفايات في الاماكن المخصصة لها كما يحافظ

الساكن على نظافة المبني الذي يقيم فيه.

. المحافظة على سلامة المنطقة السكنية وموجوداتها مثل الاشجار والانارة

ومنع الاطفال من العبث بالمصاعد والكتابة على جدران وممرات المباني .

. منع الاطفال من اللعب وقيادة الدراجات في مداخل وممرات المباني او

تخزين الاثاث والدراجات في هذه الاماكن منعا لإزعاج الاخرين.

عاشراً: المبتعثين:

يعامل المبتعث داخليا بالحسم عليه كالمعتاد وذلك شريطة بقاء جميع افراد عائلته

بالسكن بصورة مستمرة , كما يعامل المبتعث خارجيا وفقا لذلك شريطة توافر

الشروط التالية :

1) بقاء جميع افراد عائلته والذين يعولهم شرعا بالسكن بصورة مستمرة .

2) عدم صرف أية تذاكر سفر لهم .

3) اشعار الملحقية الثقافية بمعاملته معاملة الاعزب .

4) كتابة تعهد يتضمن أنه في حالة رغبته اصطحاب عائلته معه يتعين عليه

اخلاء السكن وفي حالة عدم استجابته لذلك تطبق الجامعة عليه اجرة

المثل.

الحادي عشر: أجرة المثل:

- 1) يقدر ايجار الشقة بمبلغ (25000) خمسة وعشرون ألف ريال سنويا .
- 2) يقدر ايجار الفلة غرفتين نوم بمبلغ (30000) ثلاثون ألف ريال سنويا.
- 3) يقدر ايجار الفلة ثلاث غرف نوم بمبلغ (35000) خمسة وثلاثون ألف ريال سنويا.
- 4) يقدر ايجار الفلة اربع غرف نوم بمبلغ (40000) أربعون ألف ريال سنويا .

الثاني عشر: إجراءات إخلاء السكن:

1-12 تعبئة نموذج رقم (5) لإخلاء السكن بمكتب الاسكان بالموقع يحدد به موعد الاخلاء النهائي.

2-12 احضار اخر فاتورة كهرباء تم تسديدها والحصول من مكتب الاسكان على خطاب موجه لشركة الكهرباء لعمل تصفية لاستهلاك الكهرباء في اليوم المحدد للإخلاء النهائي للوحدة السكنية .

3-12 في الموعد المحدد لاستلام الوحدة السكنية وبعد استكمال المتطلبات السابقة تقوم اللجنة المشكلة لفحص واستلام الوحدة السكنية بفحص الوحدة رصد التلفيات ان وجدت في محضر الاخلاء النهائي وتوقيعه من قبل اعضاء اللجنة .

4-12 بعد ان يقوم الساكن بسداد التلفيات وتصفية الكهرباء يراجع ادارة الاسكان بمحضر الاخلاء النهائي ليتم صرف تامين السكن له .

5-12 في حالة عدم تمكن الساكن من استلام تامين السكن في نفس يوم الاخلاء فله احد الخيارات الاتية :-

- أ- ترك عنوانه في البلد الذي يرغب في ارسال التامين عليه وتقوم ادارة الشؤون المالية بإرسال شيك بالمبلغ على العنوان المعطى لهذه الادارة.
- ب- توكيل احد اقاربه او زملائه باستلام التامين ويجب ان تكون التوكيل موقعا منه شخصيا ومعتمدا من مدير الادارة بجهة العمل ومختوما بالختم الرسمي.

الثالث عشر: إجراءات إخلاء الطرف:

إخلاء الطرف من ادارة الاسكان يتطلب ما يلي :-

1-13 تسليم الوحدة السكنية .

2-13 تصفية استهلاك الكهرباء تصفية مستحقات الهاتف .

3-13 دفع الايجار لمن لا يتقاضى راتبه من الجامعة

الرابع عشر: نماذج الإسكان:

نموذج رقم (1)

نموذج رقم (2)

نموذج رقم (3)

نموذج رقم (4)

نموذج رقم (5)